

المحور الثاني: أشخاص المجتمع الدولي/ المنظمات الدولية

5. نماذج للمنظمات الدولية

يضم المجتمع الدولي اليوم ما يقارب 300 منظمة حكومية عالمية وإقليمية.

1.5. المنظمات الدولية العالمية

تمثل كل من عصبة الأمم ومنظمة الأمم المتحدة أهم نماذج المنظمات العالمية، ذات العضوية المفتوحة والاختصاصات الشاملة.

1.1.5. عصبة الأمم

أنشئت العصبة كمنظمة دولية بعد توقيع الدول الأعضاء فيها على المعاهدة المنشئة لها والتي عرفت (بالعهد) سنة 1919، بهدف استتباب السلام والأمن ومنع الحروب بين الدول، تنمية التعاون بين الدول والعمل على توثيقه، في ظل احترام سيادة الدول.

وقد انتهت العصبة بصفة رسمية وتم حلها في 31 جويلية 1947 بعد فشلها في تحقيق المهام الذي أنشئت من أجلها ويرجع اخفاق العصبة إلى عوامل هي:

- عدم انضمام جميع الدول الكبرى إلى العصبة بما فيها الولايات المتحدة الأمريكية
- انتهاج العصبة نظاما مركزيا قائم على حصر كافة الاختصاصات إليها دون فسح المجال لمنظمات أخرى لمساعدتها في مهامها
- النقائص التي شابت عهد العصبة أهمها: عدم تحريمه الحرب بصورة مطلقة

2.1.5. منظمة الأمم المتحدة

تعتبر منظمة الأمم المتحدة أهم منظمة عالمية حكومية، مقرها مدينة نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية، ويبلغ عدد الدول الأعضاء فيها لغاية سنة 2023 (193) دولة، تستمد منظمة الأمم المتحدة مهامها من الميثاق المنشئ لها (ميثاق الأمم المتحدة) الذي تم اعتماده في سان فرانسيسكو عام 1945 وهو فضلا عن كونه معاهدة جماعية، يعتبر كذلك بمثابة دستور للمنظمة.

1.2.1.5. العضوية في منظمة الأمم المتحدة

يميز الفصل الثاني من ميثاق المنظمة بين نوعين من الأعضاء المؤسسين والأعضاء المنضمين (الجدد).

أ. شروط العضوية في منظمة الأمم المتحدة

على الرغم من أن منظمة الأمم المتحدة منظمة عالمية، إلا أن العضوية فيها لا تتحقق إلا بتوافر شروط هي:

1-الشروط الموضوعية: يشترط ميثاق الأمم المتحدة ما يلي:

- أن تكون الدولة الراغبة في الانضمام مستقلة
- أن تكون محبة للسلام
- تعهد الدولة بتنفيذ الالتزامات الواردة في الميثاق وأن تكون راغبة وقادرة على تنفيذها

2-الشروط الإجرائية: فتمثل في جملة من الإجراءات للانضمام للمنظمة وهي:

- قيام الدولة الراغبة في الانضمام بتقديم طلبها إلى الأمين العام للأمم المتحدة، مرفقا بتصريح رسمي يتضمن قبولها للالتزامات التي يتضمنها الميثاق
- ثم يعرض الأمين العام طلب الانضمام على مجلس الأمن الذي يحيله إلى إحدى لجنة قبول الأعضاء الجدد بعدها يصدر مجلس الأمن توصية قبول عضوية الدولة إذا تم الموافقة عليها بأغلبية 9 من أعضاء مجلس الأمن بينها أصوات الأعضاء الخمسة الدائمين.
- تصدر الجمعية العامة قرارها بالقبول بأغلبية ثلثي أعضائها، بناء على توصية من مجلس الأمن.

ب. الإيقاف من العضوية في منظمة الأمم المتحدة

الإيقاف من العضوية عقوبة تقررها الأمم المتحدة على أعضائها عند اخلالهم بالتزاماتهم، وقد يكون الإيقاف جزئيا وقد يكون الإيقاف كليا.

1-الوقف الجزئي: (حرمان الدولة العضو من حق التصويت)

يكون للجمعية العامة سلطة حرمان أي دولة عضو من الحق في الاشتراك في التصويت في الجمعية العامة إذا تأخرت عن الوفاء بالتزاماتها المالية (أي تسديد اشتراكاتها المالية)، ولا يترتب على الإيقاف الجزئي حرمان الدولة العضو من مباشرة حقوقها منها التصويت في الأجهزة الأخرى في المنظمة.

2-الوقف الكلي: (حرمان العضو من ممارسة جميع حقوق العضوية)

يكون هذا الموقف اتجاه الدولة العضو التي اتخذتها مجلس الأمن أي عمل من أعمال القمع والمنع (تدابير الفصل السابع)، ويترتب على هذا الحرمان إيقاف كامل للحقوق ويشمل كافة أجهزة الأمم المتحدة، كما لا يقتصر على الحرمان من التصويت فقط، بل يشمل الحرمان من جميع المزايا والحقوق التي تترتب على العضوية.

ج. انتهاء العضوية في منظمة الأمم المتحدة: تتمثل في 3 حالات هي:

1. الفصل من العضوية

حيث يكون للجمعية العامة بناء على توصية مجلس الأمن توقيع عقوبة الفصل من المنظمة على أي عضو أمعن في انتهاك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

2. الانسحاب من منظمة الأمم المتحدة

لم ينص ميثاق الأمم المتحدة على حالة انسحاب الدولة من عضوية منظمة الأمم المتحدة، غير أن الصفة الاختيارية في الانضمام للمنظمة تمنح للدولة العضو الحق في الانسحاب منها.

3. فقدان العضو وصف الدولة

تقتصر العضوية في منظمة الأمم المتحدة على الدول كاملة السيادة، وعليه فإن فقدان العضو الوصف القانوني كدولة يؤدي منطقياً إلى فقدان العضوية لتخلف شرط أساسي للانضمام للمنظمة.

2.2.1.5 أهداف منظمة الأمم المتحدة

وضحت المادة الأولى من ميثاق الأمم المتحدة أهداف ومقاصد الأمم المتحدة التي تسعى إلى تحقيقها وهي على النحو الآتي: - حفظ السلم والأمن الدولي

- انماء العلاقات الودية بين الأمم

- تحقيق التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- جعل الأمم المتحدة مركزاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها.

3.2.1.5 مبادئ منظمة الأمم المتحدة

حددت المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة المبادئ التي يجب على منظمة الأمم المتحدة مراعاتها في سبيل تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها وهي:

- مبدأ المساواة في السيادة بين الدول

- مبدأ عدم تدخل منظمة الأمم المتحدة في الشؤون الداخلية لأي دولة، باستثناء ما تعلق منها بالسلم والأمن الدوليين
- تنفيذ الالتزامات المترتبة عن الميثاق بحسن نية
- حل المنازعات الدولية بالطرق السلمية
- منع استخدام القوة أو التهديد بها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة.
- معاونة الأمم المتحدة في الأعمال التي تتخذها وفقا لميثاق الأمم المتحدة.

4.2.1.5. أجهزة منظمة الأمم المتحدة

تحدد أجهزة منظمة الأمم المتحدة في ست أجهزة رئيسية هي الجمعية العامة، مجلس الأمن المجلس الاقتصادي والاجتماعي، مجلس الوصاية، محكمة العدل الدولية، والأمانة العامة.

2.5. المنظمات الإقليمية

سنحاول التطرق أولا إلى تعريف المنظمات الإقليمية ثم ابراز علاقتها مع منظمة الأمم المتحدة ثم نحاول القاء الضوء على نماذج لهذه المنظمات الإقليمية.

1.2.5. تعريفها

هي المنظمات التي ينحصر نطاق اختصاصها برقعة جغرافية معينة، بغض النظر عن الأساس الذي تقوم عليه هذه المنظمة، فقد تقوم على أساس ديني مثل منظمة المؤتمر الإسلامي أو على أساس قومي كمنظمة جامعة الدول العربية، أو أساس جغرافي كمنظمة الاتحاد الأفريقي أو الاتحاد الأوروبي، أو على أساس أممي كحلف الشمال الأطلسي، أو اقتصادي كمنظمة الدول المنتجة للبترو، وعليه فالمنظمات الإقليمية تتميز بما يلي:

- أنها منظمات حكومية تمثل فيها حكومات الدول كمنظمة الأمم المتحدة
- أنها منظمات قد تكون ذات اختصاص شامل على غرار منظمة الأمم المتحدة وعصبة الأمم سابقا، كما قد ينحصر نشاطها في جانب محدد قد يكون ذا طابع سياسي أو عسكري أو اقتصادي
- انحصار العضوية فيها بنطاق جغرافي يقتصر على الدول المنتمية إلى منطقة معينة من العالم.

2.2.5. نماذج لمنظمات إقليمية

يضم المجتمع الدولي العديد من المنظمات الإقليمية ذات الطابع العام أو الخاص، مثل الاتحاد الأوروبي، منظمة الدول الأمريكية، الاتحاد الأفريقي، السوق الأوروبية المشتركة.

أ. جامعة الدول العربية

هي منظمة إقليمية تم تأسيسها سنة 1945 بهدف توثيق الصلة بين الدول العربية وكهيئة تعمل على حل المنازعات بين هذه الدول بالطرق السلمية، وتشمل عضوية الجامعة الدول العربية المستقلة القادرة على تحمل الالتزامات التي يفرضها الميثاق، وتتكون جامعة الدول العربية من ثلاث أجهزة رئيسية هي مجلس الجامعة، اللجان الخاصة (الفنية) والأمانة العامة.

ب. الاتحاد الأفريقي

تأسست منظمة الوحدة الأفريقية التي أصبحت تحمل تسمية الاتحاد الأفريقي (منذ 1999) سنة 1963 بأديس ابابا بدولة أثيوبيا، باعتبارها منظمة إقليمية عامة تضم الدول الأفريقية.

قائمة المراجع

- محمد العالم الراجحي، حول نظرية حق الاعتراض في مجلس الأمن الدولي، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان لبيبا، الطبعة الأولى، 1989.
- محمد المجذوب، التنظيم الدولي، النظرية والمنظمات العالمية والإقليمية والمتخصصة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، الطبعة السابعة، 2002.
- يوسف حسن يوسف، المنظمات والمنازعات في القانون الدولي، المركز القومي للإصدارات القانونية القاهرة، الطبعة الأولى، 2013.
- ميثاق الأمم المتحدة، الموقع في 26 جازان 1945، سان فرانسيسكو، دخل حيز النفاذ في 24 أكتوبر 1945، متاح على الرابط التالي: <https://www.un.org/ar/about-us/un-charter/full-text>
- مصطفى أحمد فؤاد، رياض صالح أبو العطا، المنظمات الدولية، مكتبة جامعة طنطا، مصر، 1999.
- محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، الدار الجامعية للطباعة والنشر، القاهرة، 1985.
- علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية والإقليمية والمتخصصة، دار ايتراك للنشر والتوزيع، 2003.
- عبد الواحد محمد الفار، التنظيم الدولي، دار النشر عالم الكتاب، القاهرة، الكتاب الأول، 1979.

أستاذة/ بوعقبة نعيمة